

Distr.: General  
5 December 2008

الجمعية العامة



Original: Arabic

الدورة الثالثة والستون  
البند ٤٩ (ج) من جدول الأعمال

## التنمية المستدامة: الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

تقرير اللجنة الثانية\*

المقرر: السيد أوسان العود (اليمن)

### أولاً - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٤٩ (انظر A/63/414، الفقرة ٢).  
وأُخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ج) في الجلسات ٢٤ و ٢٧ و ٣٠، المعقودة في ٤ و ١٨  
و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر  
الموجزة ذات الصلة (A/C.2/63/SR.24 و 27 و 30).

### ثانياً - النظر في المقترحات

#### ألف - مشروعا القرارين A/C.2/63/L.14 و A/C.2/63/L.36

٢ - في الجلسة ٢٤ المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم  
الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان  
"التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو" (A/C.2/63/L.14)، فيما يلي نصّه:

\* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثمانية أجزاء تحت الرمز A/63/414 والإضافات Add.1-7.



”إن الجمعية العامة،

”إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٠/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٢٠/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٩٧/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ١٩٤/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٣٢/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٩٩/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٣٣/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

”وإذ تلاحظ أن لظاهرة النينو طابعا متكررا وأنها يمكن أن تؤدي إلى أخطار طبيعية واسعة النطاق بإمكانها أن تؤثر تأثيرا خطيرا في البشرية،

”وإذ تؤكد من جديد أهمية وضع استراتيجيات على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي ترمي إلى درء الأضرار التي تتسبب فيها الكوارث الطبيعية الناشئة عن ظاهرة النينو وتخفيفها وإصلاحها،

”وإذ تلاحظ أن التطورات التكنولوجية والتعاون الدولي قد عززا القدرة على التنبؤ بظاهرة النينو، وبالتالي إمكانية اتخاذ إجراءات وقائية للحد من آثارها السلبية،

”وإذ تضع في اعتبارها إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)، ولا سيما الفقرة ٣٧ (ط) منها،

”وإذ تعيد تأكيد إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث،

”١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، ولا سيما المرفق الثاني من التقرير المعنون ”التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو“، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يبذل مزيدا من الجهود من أجل مساعدة البلدان المتضررة بهذه الظاهرة؛

٢ - تقر بالجهود الجارية التي تبذلها حكومة إكوادور والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والتي أفضت إلى إنشاء المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينو في غواياكيل، إكوادور، وتشجع تلك الأطراف على مواصلة دعمها للنهوض بالمركز؛

٣ - تقر أيضا بالدعم التقني والعلمي الذي تقدمه المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لإصدار تنبؤات موسمية شهرية منسقة على الصعيد الإقليمي؛

٤ - تشجع، في هذا الصدد، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية على تعزيز تبادل المعلومات مع المؤسسات ذات الصلة؛

٥ - ترحب بالأنشطة المضطلع بها حتى الآن لتعزيز المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينو عن طريق التعاون مع مراكز الرصد الدولية، بما فيها المؤسسات الأوقيانوغرافية الوطنية، وبالجهود المبذولة لزيادة الاعتراف بالمركز ودعمه إقليميا ودوليا ولاستحداث أدوات لصانعي القرار والسلطات الحكومية للحد من أثر ظاهرة النينو؛

٦ - تهيب بالأمين العام وأجهزة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، ولا سيما المشاركة منها في الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والمجتمع الدولي اتخاذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، لتعزيز المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينو، وتدعو المجتمع الدولي إلى أن يقدم مساعدة علمية وتقنية ومالية وأن يمد يد التعاون لهذا الغرض، وأن يعزز كذلك، حسب الاقتضاء، المراكز الأخرى المخصصة لدراسة ظاهرة النينو؛

٧ - تبرز أهمية الحفاظ على نظام رصد النينو/التذبذب الجنوبي، ومواصلة البحث في الظواهر الجوية البالغة الشدة وتحسين مهارات التنبؤ، ووضع سياسات ملائمة للحد من آثار ظاهرة النينو وغيرها من الظواهر الجوية البالغة الشدة، وتشدد على الحاجة إلى مواصلة تطوير وتعزيز هذه القدرات المؤسسية في جميع البلدان، ولا سيما في البلدان النامية؛

٨ - تطالب إلى الأمين العام أن يدرج فرعا يتعلق بتنفيذ هذا القرار في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث.

- ٣ - وكان معروضاً على اللجنة، في جلستها ٢٧ المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، مشروع قرار بعنوان "التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو" (A/C.2/63/L.36) قدمه نائب رئيس اللجنة، أندري ميتيلتسا (بيلاروس)، بناء على مشاورات غير رسمية معقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.14.
- ٤ - وأبلغت اللجنة، في الجلسة نفسها، بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية (انظر A/C.2/63/SR.27).
- ٥ - وفي الجلسة ٢٧ أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (انظر الفقرة ١٩، مشروع القرار الأول).
- ٦ - ونظراً لاعتماد مشروع القرار A/C.2/63/L.36، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/63/L.14 بسحبه.

#### باء - مشروعا القرارين A/C.2/63/L.28 و A/C.2/63/L.51

- ٧ - في الجلسة ٢٧ المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث" (A/C.2/63/L.28)، فيما يلي نصّه:

#### "إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٢٢/٤٩ بء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢١٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٦/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢١٤/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٠٠٣/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٩٨/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ١٩٢/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٦٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٢٠٠١/٣٥ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١، وإذ تأخذ في اعتبارها على النحو الواجب قرارها ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ المتعلق بالتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين

لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

”وإذ تشير أيضا إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

”وإذ تعيد تأكيد إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث والبيان المشترك الصادر عن الدورة الاستثنائية المعنية بكارثة المحيط الهندي: الحد من المخاطر من أجل مستقبل أكثر أمنا، بصيغته التي اعتمدها المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث،

”وإذ تعيد أيضا تأكيد دورها المتمثل في تقديم التوجيه في مجال السياسة العامة بشأن تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة،

”وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء عدد ونطاق الكوارث الطبيعية وتفاقم أثرها في السنوات الأخيرة، مما أسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأمد بالنسبة للمجتمعات الضعيفة في جميع أنحاء العالم تعوق تنميتها المستدامة، وبخاصة في البلدان النامية،

”وإذ تشدد على أن الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الحد من قلة المنفعة في مواجهة الكوارث الطبيعية، عنصر شامل مهم يسهم في تحقيق التنمية المستدامة،

”وإذ تسلم بالعلاقة الواضحة بين التنمية والحد من مخاطر الكوارث والتصدي للكوارث والانتعاش من الكوارث وبضرورة مواصلة بذل الجهود في جميع هذه المجالات،

”وإذ تسلم أيضا بالحاجة الماسة إلى مواصلة تطوير المعارف العلمية والتقنية القائمة والانتفاع بها من أجل بناء القدرة على مواجهة الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على حاجة البلدان النامية إلى الحصول على ما يلائمها من التكنولوجيات المتطورة والسليمة بيئيا والفعالة من حيث التكلفة والسهلة الاستخدام لإيجاد حلول أشمل للحد من مخاطر الكوارث وتعزيز فعالية وكفاءة قدرات هذه البلدان على التصدي لمخاطر الكوارث،

”وإذ تسلم كذلك بأنه يمكن لبعض التدابير المتخذة للحد من مخاطر الكوارث أن تدعم أيضا، في سياق إطار عمل هيوغو، التكيف مع تغير المناخ،

وإذ تشدد على أهمية تعزيز قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث الطبيعية من خلال برامج الحد من مخاطر الكوارث،

”وإذ تؤكد أهمية المضي قدماً في تطبيق خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة والأحكام ذات الصلة الواردة فيها بشأن قلة المنفعة وتقييم المخاطر وإدارة الكوارث،

”وإذ تحيط علماً بالاجتماع الوزاري المعقود في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، الذي دعا إليه الأمين العام للأمم المتحدة، وتناول ”الحد من أخطار الكوارث في مناخ متغير“،

”وإذ تلاحظ الإعلان المعنون ’فلنعمل معا في خدمة البشرية‘ الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وخاصة في ما يتعلق بضرورة ضمان إدماج التدهور البيئي والتكيف مع تغير المناخ في سياسات وخطط الحد من الكوارث وإدارة الكوارث،

”وإذ تسلّم بالحاجة إلى مواصلة بلورة فهم الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية التي تزيد من قلة منعة المجتمعات في مواجهة الكوارث الطبيعية وإلى التصدي لتلك الأنشطة، وإلى بناء قدرة المجتمعات على مواجهة مخاطر الكوارث ومواصلة تعزيز هذه القدرة،

”١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

”٢ - تذكّر بأن الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث تشمل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية، وإلى الدول المنكوبة بالكوارث التي تمر بمرحلة انتقالية صوب الانتعاش المادي والاجتماعي والاقتصادي المستدام، من أجل القيام بأنشطة الحد من المخاطر في مرحلة الانتعاش في أعقاب الكوارث والقيام بعمليات التأهيل؛

”٣ - ترحّب بالتقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل هيوغو، وتؤكد الحاجة إلى زيادة فعالية إدماج الحد من مخاطر الكوارث في سياسات التنمية المستدامة وتخطيطها وبرمجتها؛ وإلى تطوير وتعزيز المؤسسات والآليات والطاقت من أجل بناء القدرة

على مواجهة الأخطار؛ وإلى القيام على نحو منهجي بإدماج نهج الحد من المخاطر في تنفيذ برامج التأهب لحالات الطوارئ والتصدي لها والتعافي منها؛

٤ - هيب بالمجتمع الدولي أن يكشف جهوده من أجل تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو تنفيذًا كاملاً؛

٥ - تدعو الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والهيئات الإقليمية والمنظمات الدولية الأخرى، بما فيها الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وكذلك المجتمع المدني، ومن بينه المنظمات غير الحكومية والمتطوعون والقطاع الخاص والأوساط العلمية، إلى تكثيف الجهود من أجل دعم تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو والتعاون وتنسيق الأنشطة في هذا السياق؛

٦ - هيب بمنظومة الأمم المتحدة دمج أهداف إطار عمل هيوغو ومراعاته بالكامل في استراتيجياتها وبرامجها، مستفيدة في ذلك من آليات التنسيق القائمة، ومساعدة البلدان النامية عن طريق تلك الآليات على أن تضع وتنفذ، حسب الاقتضاء، تدابير للحد من مخاطر الكوارث على وجه السرعة، وتدعو المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية والدولية إلى القيام بذلك؛

٧ - هيب أيضاً بمنظومة الأمم المتحدة أن تدعم، في الوقت المناسب وعلى نحو مطرد، الجهود التي تقودها البلدان المنكوبة بالكوارث من أجل الحد من مخاطر الكوارث في عمليات التعافي والتأهيل في أعقاب الكوارث، وتدعو المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإقليمية وغيرها من المنظمات الإقليمية والدولية إلى القيام بذلك؛

٨ - تسلم بأن كل دولة مسؤولة في المقام الأول عن تمتيتها المستدامة وعن اتخاذ تدابير فعالة للحد من مخاطر الكوارث، لأغراض منها حماية الناس في إقليمها وحماية الهياكل الأساسية وغيرها من الثروات الوطنية من أثر الكوارث، بما يشمل تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو، وتؤكد أهمية التعاون الدولي والشراكات الدولية لدعم تلك الجهود الوطنية؛

٩ - تسلم أيضاً بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في سبيل تطوير قدرات وطنية ومحلية لتنفيذ إطار عمل هيوغو، بوسائل منها وضع برامج وطنية للحد من الكوارث، وتشجع الدول الأعضاء التي لم تطور بعد تلك القدرات على أن تفعل ذلك؛

”١٠ - تسلم كذلك بأهمية التنسيق بين التكيف مع تغير المناخ والتدابير المتصلة بالحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، وتدعو الحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى إدماج هذه الاعتبارات بصورة شاملة في عدة خطط وبرامج، منها الخطط الإنمائية وبرامج القضاء على الفقر، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم الجهود المتواصلة التي تبذلها البلدان النامية في هذا الصدد؛

”١١ - ترحب بالمبادرات الإقليمية ودون الإقليمية التي أعدت للحد من مخاطر الكوارث، وتكرر تأكيد الحاجة إلى مواصلة إعداد مبادرات إقليمية وتطوير قدرات الآليات الإقليمية على الحد من المخاطر وتعزيزها، حيثما توجد، وتشجع على استخدام جميع الأدوات الموجودة وتبادلها؛

”١٢ - تؤكّد رضاها عن العمل الذي يقوم به المرفق العالمي للحد من الكوارث والإنعاش، وهو عبارة عن شراكة تابعة لنظام الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الذي يديره البنك الدولي باسم المشتركين فيه من الشركاء المانحين وغيرهم من أصحاب المصلحة، كمبادرة مهمة لدعم تنفيذ إطار عمل هيوغو؛

”١٣ - تهيب بالمجتمع الدولي أن يدعم، على جميع المستويات، وبخاصة على مستوى المجتمعات المحلية، تطوير وتعزيز المؤسسات والآليات والقدرات التي بإمكانها الإسهام بانتظام في بناء القدرة على مواجهة الأخطار؛

”١٤ - تشجع الدول الأعضاء على زيادة التزامها بالتنفيذ الفعال لإطار عمل هيوغو، مستفيدة في ذلك بشكل كامل من الآليات التابعة لنظام الاستراتيجية، مثل المنتدى العالمي للحد من أخطار الكوارث؛

”١٥ - ترحب بالدورة الثانية المقبلة للمنتدى العالمي للحد من أخطار الكوارث، المقرر أن تعقد في جنيف في الفترة من ١٦ إلى ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، والتي ستستغل لبدء استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار عمل هيوغو المتوقع أن يجري في عام ٢٠١٠، وتطلب إلى الأمين العام أن يدمج معلومات عن المنتدى العالمي في تقريره المقبل لكي تنظر فيها الجمعية العامة؛

”١٦ - تسلم بأهمية إدماج منظور جنساني وتمكين وإشراك المرأة في تصميم وتنفيذ جميع مراحل إدارة الكوارث، وكذلك في استراتيجيات وبرامج الحد من المخاطر؛



- ”١٧ - **تعرب عن تقديرها** للبلدان التي قدمت دعماً مالياً لأنشطة الاستراتيجية عن طريق التبرع لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحد من الكوارث؛
- ”١٨ - **تشجع** المجتمع الدولي على مواصلة تقديم تبرعات مالية كافية للصندوق الاستئماني سعياً إلى ضمان الدعم الكافي لأنشطة متابعة تنفيذ إطار عمل هيوغو؛
- ”١٩ - **تشجع** الحكومات والمنظمات المتعددة الأطراف والمنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والمجتمع المدني على الاستثمار بانتظام في مجال الحد من مخاطر الكوارث بغية تنفيذ أهداف الاستراتيجية؛
- ”٢٠ - **تؤكد** أهمية الحد من مخاطر الكوارث وما يستتبعه ذلك من تزايد مسؤوليات أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وتطلب إلى الأمين العام أن يوفر من الميزانية العادية، ابتداءً من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، الدعم اللازم لضمان توافر موارد مالية يمكن التنبؤ بها ومستقرة لتشغيل أمانة الاستراتيجية؛
- ”٢١ - **تشجع** الدول الأعضاء على دمج نظم الإنذار المبكر في استراتيجياتها وخططها الوطنية للحد من مخاطر الكوارث، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث في أداء دورها المتمثل في تيسير تطوير نظم الإنذار المبكر؛
- ”٢٢ - **تؤكد** الحاجة إلى التشجيع على تحسين فهم وإدراك أسباب الكوارث، وكذلك الحاجة إلى بناء وتعزيز قدرات التصدي لها من خلال جملة أمور، منها نقل وتبادل الخبرات والمعارف التقنية وبرامج التثقيف والتدريب للحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، وتيسير إمكانية الحصول على البيانات والمعلومات ذات الصلة، وتعزيز الترتيبات المؤسسية، بما فيها المنظمات الأهلية؛
- ”٢٣ - **تشدد** على ضرورة أن يواصل المجتمع الدولي اهتمامه بمرحلة ما بعد الإغاثة في حالات الطوارئ وأن يدعم عمليات التأهيل والتعمير والحد من المخاطر في الأجلين المتوسط والطويل، وتؤكد أهمية تنفيذ البرامج المتصلة بالقضاء على الفقر والتنمية المستدامة وإدارة عملية الحد من مخاطر الكوارث في أكثر المناطق عرضة لها، وبخاصة في البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية؛

”٢٤ - تؤكد ضرورة اتباع نهج شامل للحد من أثر جميع الأخطار الطبيعية ومعالجة أوجه قلة المنعة إزاءها، بما في ذلك الأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية؛

”٢٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، في إطار البند المعنون ’التنمية المستدامة‘.“

٨ - وكان معروضاً على اللجنة، في جلستها ٣٠ المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، مشروع قرار بعنوان ”الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث“ (A/C.2/63/L.51) قدمه نائب رئيس اللجنة، أندري ميتيلتسا (بيلاروس)، بناء على مشاورات غير رسمية معقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.28.

٩ - وأبلغت اللجنة، في الجلسة نفسها، بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية (انظر A/C.2/63/SR.30).

١٠ - وفي الجلسة ٣٠ أيضاً، صوّب نائب رئيس اللجنة مشروع القرار شفويًا.

١١ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بصيغته المصوبة شفويًا (انظر الفقرة ١٩، مشروع القرار الثاني).

١٢ - ونظرًا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/63/L.51، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/63/L.28 بسحبه.

### جيم - مشروعا القرارين A/C.2/63/L.30 و A/C.2/63/L.50

١٣ - في الجلسة ٢٧ المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ”الكوارث الطبيعية وقلة المنعة إزاءها“ (A/C.2/63/L.30)، فيما يلي نصّه:

#### ”إن الجمعية العامة،

”إذ تشير إلى مقررها ٥٤٧/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ وقراراتها ٢١٥/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٣٣/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٩٦/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ٢٠٠/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

”وإذ تؤكد من جديد إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)،

”وإذ تؤكد من جديد أيضا إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث،

”وإذ تشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

”وإذ تسلم بالحاجة إلى مواصلة بلورة فهم لعوامل الخطر الكامنة، كما حددها إطار عمل هيوغو، بما فيها العوامل الاجتماعية والاقتصادية، التي تزيد من قلة منعة المجتمعات إزاء الكوارث الطبيعية ومعالجة تلك العوامل، وإلى بناء ومواصلة تعزيز القدرة على التصدي لمخاطر الكوارث على جميع المستويات، وإلى زيادة القدرة على مواجهة الأخطار المترتبة بالكوارث، مع الاعتراف أيضا في الوقت نفسه بالأثر السلبي الذي تحدثه الكوارث في النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان النامية المعرضة للكوارث،

”وإذ تسلم أيضا بالحاجة إلى إدماج منظور جنساني في تصميم وتنفيذ جميع مراحل إدارة الحد من مخاطر الكوارث، سعيا إلى الحد من قلة المنعة إزاءها،

”وإذ تلاحظ أن البيئة العالمية لا تزال تعاني التدهور، مما يزيد من أوجه الضعف الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما في البلدان النامية،

”وإذ تأخذ في اعتبارها مختلف أوجه وأشكال قلة المنعة في جميع البلدان، ولا سيما البلدان الأقل منعة، إزاء الكوارث الطبيعية الشديدة كالزلازل وموجات تسونامي والأنهياالات الأرضية والثورات البركانية والظواهر الجوية البالغة الحدة كموجات الحر وحالات الجفاف الشديد والفيضانات والعواصف وظاهري النينو/النينيا اللتين تحدثان تأثيرا عالميا،

”وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء الزيادة الأخيرة في تواتر وشدة الظواهر الجوية البالغة الحدة والكوارث الطبيعية المترتبة بها في بعض مناطق العالم، وما يترتب عليها من آثار اقتصادية واجتماعية وبيئية بالغة، ولا سيما في البلدان النامية الواقعة في تلك المناطق،

”وإذ تأخذ في اعتبارها وجوب المعالجة المنسقة والفعالة للأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصدة الجوية وما يقترن بها من كوارث طبيعية والحد من هذه الأخطار والكوارث،

”وإذ تلاحظ ضرورة التعاون الدولي والإقليمي لزيادة قدرة البلدان على التصدي للآثار السلبية لجميع الكوارث الطبيعية، بما فيها الزلازل وموجات تسونامي والانهيارات الأرضية والثورات البركانية، والظواهر الجوية البالغة الحدة مثل موجات الحر وحالات الجفاف الشديد والفيضانات والكوارث الطبيعية المقترنة بها، وبخاصة في البلدان النامية والبلدان المعرضة للكوارث،

”وإذ تضع في اعتبارها أهمية أن يجري، لدى وضع الخطط والبرامج المتعلقة بالقطاعات وكذلك في حالات ما بعد الكوارث، التصدي لمخاطر الكوارث المتصلة بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية المتغيرة وباستخدام الأراضي، ولأثر الأخطار المقترنة بالظواهر الجيولوجية والطقس والمياه وتقلب المناخ وتغير المناخ،

”وإذ تأخذ في اعتبارها أن قلة المنفعة إزاء الكوارث الطبيعية تعرقل إحراز تقدم نحو تقليل معدل الفقر إلى النصف وتحقيق سائر الأهداف الإنمائية للألفية،

”١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارها ٢٠٠/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

”٢ - تحث المجتمع الدولي على أن يواصل، بوسائل منها التعاون والمساعدة التقنية، استكشاف طرق ووسائل للحد من الآثار الضارة للكوارث الطبيعية، بما في ذلك الآثار الناشئة عن الظواهر الجوية البالغة الحدة، وبخاصة في البلدان النامية قليلة المناعة، بما فيها أقل البلدان نمواً، وفي أفريقيا، عن طريق تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، بما فيها إطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث، وتشجع الترتيب المؤسسي للاستراتيجية الدولية على مواصلة عمله في هذا الصدد؛

”٣ - تقر بأن كل دولة تقع عليها في المقام الأول مسؤولية تحقيق تنميتها المستدامة الخاصة بها واتخاذ تدابير فعالة من أجل الحد من مخاطر الكوارث لأغراض منها حماية شعبها على أرضها وهياكلها الأساسية وثرواتها الوطنية الأخرى من آثار الكوارث، بما في ذلك تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو، وتؤكد أهمية التعاون والشراكات على الصعيد الدولي من أجل دعم تلك الجهود الوطنية؛

”٤ - تؤكد أهمية إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو، وأولويات العمل التي ينبغي أن تأخذها في الاعتبار الدول والمنظمات الإقليمية والدولية والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية في نهجها المتعلق بالحد من مخاطر الكوارث وأن تنفذها، حسب الاقتضاء، وفقا لظروفها وقدراتها الذاتية، واضعة في اعتبارها الأهمية الأساسية للترويج لثقافة الاتقاء في مجال الكوارث الطبيعية، بوسائل منها تعبئة موارد كافية للحد من مخاطر الكوارث، والأهمية الأساسية للعمل على الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب للكوارث على الصعيد المحلي، والآثار الضارة للكوارث الطبيعية في الجهود الرامية إلى تنفيذ الخطط الإنمائية الوطنية والاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر بغية تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

”٥ - تقو بأن زيادة تواتر وشدة الظواهر الجوية البالغة الحدة، ومن بينها تلك المتصلة بالآثار الضارة لتغير المناخ، تفرض مخاطر وتحديات حمة على البلدان النامية، وبخاصة البلدان الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا وكذلك على البلدان الواقعة في أفريقيا وجنوب آسيا وأمريكا اللاتينية؛

”٦ - تحث المجتمع الدولي على زيادة دعم استراتيجيات التكيف، وخاصة في البلدان قليلة المنعة في مواجهة الآثار الضارة لتغير المناخ، لكي تسهم في جهود إدارة الكوارث، وتشجع تعزيز التنسيق بين استراتيجيات التكيف واستراتيجيات إدارة الكوارث؛

”٧ - تشجع الحكومات على أن تقوم، من خلال برامجها الوطنية ومراكزها الوطنية لتنسيق الحد من مخاطر الكوارث، المنشأة في إطار الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وبالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر وأصحاب المصلحة الآخرين، بتعزيز بناء القدرات في أقل المناطق منعة لتمكينها من معالجة العوامل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي تزيد من قلة منعتها، وبتخاذ التدابير التي تمكنها من التأهب للكوارث الطبيعية ومواجهتها، بما فيها الكوارث المقترنة بالزلازل والظواهر الجوية البالغة الحدة، وتشجع المجتمع الدولي على توفير مساعدة فعالة للبلدان النامية في هذا الصدد؛

”٨ - تشدد على أهمية التصدي لعوامل الخطر الكامنة المحددة في إطار عمل هيوغو وأهمية تشجيع إدماج عملية الحد من المخاطر المقترنة بالأخطار

الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية في برامج الحد من مخاطر الكوارث من أجل بناء القدرة على المواجهة، وبخاصة في البلدان النامية، ولا سيما البلدان قليلة المنعة منها؛

٩ - تؤكد أنه ينبغي إدماج عمليات تقييم المخاطر في برامج الحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني والمحلي من أجل الحد من قلة المنعة إزاء الكوارث الطبيعية؛

١٠ - تشجع الترتيب المؤسسي للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث على أن يواصل، ضمن نطاق ولايته، ولا سيما إطار عمل هيوغو، تعزيز تنسيق الأنشطة لتشجيع الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية وإتاحة المعلومات لكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة بشأن خيارات الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، بما في ذلك الأخطار الطبيعية الشديدة والكوارث وأوجه قلة المنعة المتصلة بالأحوال الجوية البالغة الحدة؛

١١ - تؤكد أهمية توثيق التعاون والتنسيق فيما بين الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، وكذلك المنظمات غير الحكومية والشركاء الآخرين من قبيل الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الحاجة إلى وضع استراتيجيات لإدارة الكوارث، بما في ذلك الإنشاء الفعلي لنظم إنذار مبكر تتسم بخصائص منها التركيز على الأفراد، مع الاستفادة في الوقت نفسه من جميع الموارد والخبرات المتاحة لذلك الغرض؛

١٢ - تؤكد أيضا أنه سعيًا للحد من قلة المنعة إزاء جميع الكوارث الطبيعية، بما فيها الظواهر الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية وما يقترن بها من كوارث طبيعية، ينبغي تعزيز عرى التعاون ووتيرته وتبادل المعلومات بشأن التأهب للكوارث فيما بين الأوساط العلمية والقائمين بإدارة الكوارث على جميع المستويات؛

١٣ - تشجع مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ والأطراف في بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ على مواصلة التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ، ولا سيما في البلدان النامية التي تتسم بقلة المنعة بشكل خاص، وفقا لأحكام الاتفاقية، وتشجع أيضا الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على مواصلة تقييم الآثار الضارة

الناشئة عن تغير المناخ في النظم الاجتماعية والاقتصادية ونظم الحد من الكوارث الطبيعية في البلدان النامية؛

”١٤ - هُيب بالمجتمع الدولي، وبخاصة البلدان المتقدمة، القيام بتقديم موارد مالية جديدة وإضافية كافية ويمكن التنبؤ بها إلى البلدان النامية، وضمان حصول تلك البلدان على التكنولوجيا ونقلها إليها، من أجل تعزيز قدرتها على التكيف؛

”١٥ - تؤكد ضرورة العمل على الحد من المخاطر وأوجه قلة المنعة إزاء جميع الكوارث الطبيعية، بما في ذلك الأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية؛

”١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر النظر في مسألة الكوارث الطبيعية وقلة المنعة إزاءها في تلك الدورة، في إطار البند الفرعي المعنون ’الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث‘، من البند المعنون ’التنمية المستدامة‘.“

١٤ - وكان معروضاً على اللجنة، في جلستها ٣٠ المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، مشروع قرار بعنوان ”الكوارث الطبيعية وقلة المنعة إزاءها“ (A/C.2/63/L.50) قدمه نائب رئيس اللجنة، أندري ميتيلتسا (بيلاروس)، بناء على مشاورات غير رسمية معقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.30.

١٥ - وأبلغت اللجنة، في الجلسة نفسها، بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية (انظر A/C.2/63/SR.30).

١٦ - وفي الجلسة ٣٠ أيضاً، صوّب ممثل سويسرا مشروع القرار شفويًا.

١٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بصيغته المصوبة شفويًا (انظر الفقرة ١٩، مشروع القرار الثالث).

١٨ - ونظرًا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/63/L.50، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/63/L.30 بسحبه.

## ثالثاً - توصيات اللجنة الثانية

١٩ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية:

### مشروع القرار الأول

### التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو

#### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٠/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٢٠/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٩٧/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ١٩٤/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٣٢/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٩٩/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٣٣/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ تلاحظ أن لظاهرة النينو طابعا متكررا وأنها يمكن أن تؤدي إلى أخطار طبيعية واسعة النطاق بإمكانها أن تؤثر تأثيرا خطيرا في البشرية،

وإذ تؤكد من جديد أهمية وضع استراتيجيات على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي ترمي إلى درء الأضرار التي تتسبب فيها الكوارث الطبيعية الناشئة عن ظاهرة النينو وتخفيفها وإصلاحها،

وإذ تلاحظ أن التطورات التكنولوجية والتعاون الدولي قد عززا القدرة على التنبؤ بظاهرة النينو، وبالتالي إمكانية اتخاذ إجراءات وقائية للحد من آثارها السلبية،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة<sup>(١)</sup> وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")<sup>(٢)</sup>، ولا سيما الفقرة ٣٧ (ط) منها،

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.



وإذ تعيد تأكيد إعلان هيوغو<sup>(٣)</sup> وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث<sup>(٤)</sup>،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث<sup>(٥)</sup>، ولا سيما المرفق الثاني من التقرير المعنون "التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو"، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يبذل مزيداً من الجهود من أجل مساعدة البلدان المتضررة بهذه الظاهرة؛

٢ - تقر بالجهود التي تبذلها حكومة إكوادور والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والتي أفضت إلى إنشاء المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو في غواياكويل، إكوادور، وتشجع تلك الأطراف على مواصلة دعمها للنهوض بالمركز؛

٣ - تقر أيضاً بالدعم التقني والعلمي الذي تقدمه المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لإصدار تنبؤات شهرية وموسمية منسقة على الصعيد الإقليمي؛

٤ - تشجع، في هذا الصدد، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية على تعزيز التعاون وتبادل البيانات وكذلك المعلومات مع المؤسسات ذات الصلة؛

٥ - ترحب بالأنشطة المضطلع بها حتى الآن لتعزيز المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو عن طريق التعاون مع مراكز الرصد الدولية، بما فيها المؤسسات الأوقيانوغرافية الوطنية، وبالجهود المبذولة لزيادة الاعتراف بالمركز ودعمه إقليمياً ودولياً ولاستحداث أدوات لصانعي القرار والسلطات الحكومية للحد من أثر ظاهرة النينو؛

٦ - تهيب بالأمين العام وأجهزة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، ولا سيما المشاركة منها في الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والمجتمع الدولي اتخاذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، لتعزيز المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو، وتدعو المجتمع الدولي إلى أن يقدم مساعدة علمية وتقنية ومالية وأن يمد يد التعاون لهذا الغرض، وأن يعزز كذلك، حسب الاقتضاء، المراكز الأخرى المخصصة لدراسة ظاهرة النينو؛

٧ - تبرز أهمية الحفاظ على نظام رصد النينو/التذبذب الجنوبي، ومواصلة البحث في الظواهر الجوية البالغة الشدة وتحسين مهارات التنبؤ، ووضع سياسات ملائمة للحد من

(٣) A/CONF.206/6، الفصل الأول، القرار ١.

(٤) المرجع نفسه، القرار ٢.

(٥) A/63/351.

آثار ظاهرة النينو وغيرها من الظواهر الجوية البالغة الشدة، وتشدد على الحاجة إلى مواصلة تطوير وتعزيز هذه القدرات المؤسسية في جميع البلدان، ولا سيما في البلدان النامية؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرج فرعاً يتعلق بتنفيذ هذا القرار في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث.

## مشروع القرار الثاني الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٢٢/٤٩ بء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢١٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٦/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢١٤/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٣١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٩٨/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١٩٢/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٦٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٢٠٠١/٣٥ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١، وإذ تأخذ في اعتبارها على النحو الواجب قرارها ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ المتعلق بالتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تشير أيضا إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥<sup>(١)</sup>،

وإذ تعيد تأكيد إعلان هيوغو<sup>(٢)</sup> وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث<sup>(٣)</sup> والبيان المشترك الصادر عن الدورة الاستثنائية المعنية بكارثة المحيط الهندي: الحد من المخاطر من أجل مستقبل أكثر أمنا<sup>(٤)</sup>، بصيغته التي اعتمدها المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث،

وإذ تعيد أيضا تأكيد دورها المتمثل في تقديم التوجيه في مجال السياسة العامة بشأن

تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة،

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) A/CONF.206/6، الفصل الأول، القرار ١.

(٣) المرجع نفسه، القرار ٢.

(٤) A/CONF.206/6، المرفق الثاني.

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء عدد ونطاق الكوارث الطبيعية وتفاقم أثرها في السنوات الأخيرة، مما أسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأمد بالنسبة للمجتمعات الضعيفة في جميع أنحاء العالم تعوق تنميتها المستدامة، وبخاصة في البلدان النامية،

وإذ تشدد على أن الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الحد من قلة المنفعة في مواجهة الكوارث الطبيعية، عنصر شامل مهم يسهم في تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تسلم بالعلاقة الواضحة بين التنمية والحد من مخاطر الكوارث والتصدي للكوارث والانتعاش من الكوارث وبضرورة مواصلة بذل الجهود في جميع هذه المجالات،

وإذ تسلم أيضا بالحاجة الماسة إلى مواصلة تطوير المعارف العلمية والتقنية القائمة والانتفاع بها من أجل بناء القدرة على مواجهة الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على حاجة البلدان النامية إلى الحصول على ما يلائمها من التكنولوجيات المتطورة والسليمة بيئيا والفعالة من حيث التكلفة والسهلة الاستخدام لإيجاد حلول أشمل للحد من مخاطر الكوارث وتعزيز فعالية وكفاءة قدرات هذه البلدان على التصدي لمخاطر الكوارث،

وإذ تسلم كذلك بأنه يمكن لبعض التدابير المتخذة للحد من مخاطر الكوارث أن تدعم أيضا، في سياق إطار عمل هيوغو، التكيف مع تغير المناخ، وإذ تشدد على أهمية تعزيز قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث الطبيعية من خلال برامج الحد من مخاطر الكوارث،

وإذ تؤكد أهمية المضي قدما في تطبيق خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة<sup>(٥)</sup> والأحكام ذات الصلة الواردة فيها بشأن قلة المنفعة وتقييم المخاطر وإدارة الكوارث،

وإذ تحيط علما بالاجتماع الوزاري الذي عقده الأمين العام في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، تحت عنوان "الحد من أخطار الكوارث في مناخ متغير"،

وإذ تلاحظ الإعلان المعنون "فلنعمل معا في خدمة البشرية" الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، المعقود في جنيف في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وخاصة ما يتعلق منه بضرورة ضمان إدماج

(٥) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

التدهور البيئي والتكيف مع تغير المناخ في سياسات وخطط الحد من مخاطر الكوارث وإدارة الكوارث،

وإذ تسلم بالحاجة إلى مواصلة بلورة فهم الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية التي تزيد من قلة منعة المجتمعات في مواجهة الكوارث الطبيعية وإلى التصدي لتلك الأنشطة، وإلى بناء قدرة المجتمعات على مواجهة مخاطر الكوارث ومواصلة تعزيز هذه القدرة،

وإذ تحيط علماً بحلقة العمل المقرر عقدها في بوزنان، بولندا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بشأن استراتيجيات إدارة المخاطر والحد منها، بما في ذلك آليات تقاسم المخاطر وتحويلها من قبيل التأمين،

وقد نظرت في توصية الأمين العام المتعلقة بقرار الجمعية العامة ٢١٩/٥٤،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث<sup>(٦)</sup>؛

٢ - تذكّر بأن الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو<sup>(٧)</sup> وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث<sup>(٨)</sup> تشمل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية، وإلى الدول المنكوبة بالكوارث التي تمر بمرحلة انتقالية صوب الانتعاش المادي والاجتماعي والاقتصادي المستدام، من أجل القيام بأنشطة الحد من المخاطر في مرحلة الانتعاش في أعقاب الكوارث والقيام بعمليات التأهيل؛

٣ - ترحب بالتقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل هيوغو، وتؤكد الحاجة إلى زيادة فعالية إدماج الحد من مخاطر الكوارث في سياسات التنمية المستدامة وتخطيطها وبرمجتها؛ وإلى تطوير وتعزيز المؤسسات والآليات والطاقت من أجل بناء القدرة على مواجهة الأخطار؛ وإلى القيام على نحو منهجي بإدماج نهج الحد من المخاطر في تنفيذ برامج التأهب لحالات الطوارئ والتصدي لها والتعافي منها؛

٤ - تهيب بالمجتمع الدولي أن يكثف جهوده من أجل تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو تنفيذًا كاملاً؛

٥ - تدعو الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والهيئات الإقليمية والمنظمات الدولية الأخرى، بما فيها الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وكذلك المجتمع المدني، ومن بينه المنظمات غير الحكومية والمتطوعون

(٦) A/63/351.

والقطاع الخاص والأوساط العلمية، إلى تكثيف الجهود من أجل دعم تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو، وتشدد، في هذا الصدد، على أهمية مواصلة جميع أصحاب المصلحة تعاونهم وتنسيقهم من أجل التصدي بفعالية لآثار الكوارث الطبيعية؛

٦ - **تهيب** منظومة الأمم المتحدة دمج أهداف إطار عمل هيوغو ومراعاته بالكامل في استراتيجياتها وبرامجها، مستفيدة في ذلك من آليات التنسيق القائمة، ومساعدة البلدان النامية عن طريق تلك الآليات على أن تضع وتنفذ، حسب الاقتضاء، تدابير للحد من مخاطر الكوارث على وجه السرعة، وتدعو المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية والدولية إلى القيام بذلك؛

٧ - **تهيب أيضا** منظومة الأمم المتحدة أن تدعم، في الوقت المناسب وبإطراد، الجهود التي تبذلها البلدان المنكوبة بالكوارث من أجل الحد من مخاطر الكوارث في عمليات التعافي والتأهيل في أعقاب الكوارث، وتدعو المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإقليمية وغيرها من المنظمات الإقليمية والدولية إلى القيام بذلك؛

٨ - **تسلم** بأن كل دولة مسؤولة في المقام الأول عن تنميتها المستدامة وعن اتخاذ تدابير فعالة للحد من مخاطر الكوارث، لأغراض منها حماية الناس في إقليمها وحماية الهياكل الأساسية وغيرها من الثروات الوطنية من أثر الكوارث، بما يشمل تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو، وتؤكد أهمية التعاون الدولي والشراكات الدولية لدعم تلك الجهود الوطنية؛

٩ - **تسلم أيضا** بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في سبيل تطوير قدرات وطنية ومحلية لتنفيذ إطار عمل هيوغو، بوسائل منها وضع برامج وطنية للحد من الكوارث، وتشجع الدول الأعضاء التي لم تطور بعد تلك القدرات على أن تفعل ذلك؛

١٠ - **تسلم كذلك** بأهمية التنسيق بين التكيف مع تغير المناخ والتدابير المتصلة بالحد من مخاطر الكوارث ذات الصلة، وتدعو الحكومات والمنظمات الدولية المعنية إلى إدماج هذه الاعتبارات بصورة شاملة في خطط وبرامج، منها الخطط الإنمائية وبرامج القضاء على الفقر، وفي برامج العمل الوطنية للتكيف مع تغير المناخ في أقل البلدان نمواً، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم الجهود المتواصلة التي تبذلها البلدان النامية في هذا الصدد؛

١١ - **ترحب** بالمبادرات الإقليمية ودون الإقليمية التي أعدت للحد من مخاطر الكوارث، وتكرر تأكيد الحاجة إلى مواصلة إعداد مبادرات إقليمية وتطوير قدرات الآليات الإقليمية على الحد من المخاطر وتعزيزها، حيثما توجد، وتشجع على استخدام جميع الأدوات الموجودة وتبادلها؛

١٢ - **تعرب عن ارتياحها للعمل الذي يقوم به المرفق العالمي للحد من الكوارث والإنعاش، وهو عبارة عن شراكة تابعة لنظام الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الذي يديره البنك الدولي باسم المشتركين فيه من الشركاء المانحين وغيرهم من أصحاب المصلحة، كمبادرة مهمة لدعم تنفيذ إطار عمل هيوغو؛**

١٣ - **تشجع أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث على مواصلة وضع أساليب محسنة لإجراء تقييمات للتنبؤ بالمخاطر المتعددة تتناول في جملة أمور الجوانب الاقتصادية للحد من مخاطر الكوارث وتحليل تكاليف وفوائد إجراءات الحد من المخاطر المتخذة على جميع المستويات من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية؛**

١٤ - **تهيب بالاجتماع الدولي أن يدعم، على جميع المستويات، وبخاصة على مستوى المجتمعات المحلية، تطوير وتعزيز المؤسسات والآليات والقدرات التي بإمكانها الإسهام بانتظام في بناء القدرة على مواجهة الأخطار؛**

١٥ - **تشجع الدول الأعضاء على زيادة التزامها بالتنفيذ الفعال لإطار عمل هيوغو، مستفيدة في ذلك بشكل كامل من الآليات التابعة لنظام الاستراتيجية، مثل المنتدى العالمي للحد من أخطار الكوارث؛**

١٦ - **ترحب بالدورة الثانية المقبلة للمنتدى العالمي للحد من أخطار الكوارث، المقرر عقدها في جنيف في الفترة من ١٦ إلى ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، بشأن موضوع "الكوارث والفقر والضعف" والتي سستغل لبدء استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار عمل هيوغو المتوقع أن يجري في عام ٢٠١٠، وتطلب إلى الأمين العام أن يدمج معلومات عن المنتدى العالمي في تقريره المقبل؛**

١٧ - **تسلم بأهمية إدماج منظور جنساني وتمكين وإشراك المرأة في تصميم وتنفيذ جميع مراحل إدارة الكوارث، وكذلك في استراتيجيات وبرامج الحد من المخاطر، وتشجع أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث على مواصلة النهوض بتعميم مراعاة المنظور الجنساني وتمكين المرأة؛**

١٨ - **تدرك أهمية عمل الأمم المتحدة في مجال الحد من مخاطر الكوارث والطلبات المتزايدة على أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث والحاجة إلى توفير المزيد من الموارد المستقرة وحسنة التوقيت والقابلة للتنبؤ بها لتنفيذ الاستراتيجية؛**

١٩ - **تعرب عن تقديرها للبلدان التي قدمت دعماً مالياً لأنشطة الاستراتيجية عن طريق التبرع لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحد من الكوارث؛**

٢٠ - تشجيع المجتمع الدولي على مواصلة تقديم تبرعات مالية كافية للصندوق الاستئماني سعياً إلى ضمان الدعم الكافي لأنشطة متابعة تنفيذ إطار عمل هيوغو، وتشجيع الدول الأعضاء على تقديم تبرعات غير مخصصة متعددة السنوات في أبكر وقت ممكن من العام؛

٢١ - تشجيع الحكومات والمنظمات المتعددة الأطراف والمنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والمجتمع المدني على الاستثمار بانتظام في مجال الحد من مخاطر الكوارث بغية تنفيذ أهداف الاستراتيجية؛

٢٢ - تؤكد أهمية الحد من مخاطر الكوارث وما يستتبعه ذلك من تزايد مسؤوليات أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وتطلب إلى الأمين العام أن يستكشف كافة سبل تأمين تمويل إضافي لضمان توافر موارد مالية مستقرة ويمكن التنبؤ بها لتشغيل الأمانة وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛

٢٣ - تشجيع الدول الأعضاء على دمج نظم الإنذار المبكر في استراتيجياتها وخططها الوطنية للحد من مخاطر الكوارث، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث في أداء دورها المتمثل في تيسير تطوير نظم الإنذار المبكر؛

٢٤ - تؤكد الحاجة إلى التشجيع على تحسين فهم وإدراك أسباب الكوارث، وكذلك الحاجة إلى بناء وتعزيز قدرات التصدي لها من خلال جملة أمور، منها نقل وتبادل الخبرات والمعارف التقنية وبرامج التثقيف والتدريب للحد من مخاطر الكوارث، وتيسير إمكانية الحصول على البيانات والمعلومات ذات الصلة، وتعزيز الترتيبات المؤسسية، بما فيها المنظمات الأهلية؛

٢٥ - تشدد على ضرورة أن يواصل المجتمع الدولي اهتمامه. بمرحلة ما بعد الإغاثة في حالات الطوارئ وأن يدعم عمليات التأهيل والتعمير والحد من المخاطر في الأجلين المتوسط والطويل، وتؤكد أهمية تنفيذ البرامج المتصلة بالقضاء على الفقر والتنمية المستدامة وإدارة عملية الحد من مخاطر الكوارث في أكثر المناطق عرضة لها، وبخاصة في البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية؛

٢٦ - تؤكد ضرورة اتباع نهج شامل للحد من أثر جميع الأخطار الطبيعية ومعالجة أوجه قلة المنفعة إزاءها، بما في ذلك الأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية؛

٢٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".



## مشروع القرار الثالث الكوارث الطبيعية وقلة المنعة إزاءها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقررها ٥٤٧/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ وقراراتها  
٢١٥/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٣٣/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون  
الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٩٦/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ٢٠٠/٦١  
المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ تؤكد من جديد إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة<sup>(١)</sup> وخطة  
التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")<sup>(٢)</sup>،

وإذ تؤكد من جديد أيضا إعلان هيوغو<sup>(٣)</sup> وإطار عمل هيوغو للفترة  
٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث<sup>(٤)</sup>، اللذين اعتمدهما  
المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث،

وإذ تشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥<sup>(٥)</sup>،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى مواصلة بلورة فهم لعوامل الخطر الكامنة، كما حددها إطار  
عمل هيوغو، بما فيها العوامل الاجتماعية والاقتصادية، التي تزيد من قلة منعة المجتمعات إزاء  
الكوارث الطبيعية ومعالجة تلك العوامل، وإلى بناء ومواصلة تعزيز القدرة على التصدي  
لمخاطر الكوارث على جميع المستويات، وإلى زيادة القدرة على مواجهة الأخطار المقترنة  
بالكوارث، مع الاعتراف أيضا في الوقت نفسه بالأثر السلبي الذي تحدثه الكوارث في النمو  
الاقتصادي والتنمية المستدامة، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان المعرضة للكوارث،

وإذ تؤكد أهمية معالجة قلة المنعة وإدماج الحد من الأخطار في جميع مراحل إدارة  
الكوارث، والإنعاش في أعقاب الكوارث، والتخطيط الإنمائي،

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/  
سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٣) A/CONF.206/6، الفصل الأول، القرار ١.

(٤) المرجع نفسه، القرار ٢.

(٥) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تسلم بالحاجة إلى إدماج منظور جنساني في تصميم وتنفيذ جميع مراحل إدارة الحد من مخاطر الكوارث، سعياً إلى الحد من قلة المنفعة إزاءها،

وإذ تلاحظ أن البيئة العالمية لا تزال تعاني التدهور، مما يزيد من أوجه الضعف الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ تأخذ في اعتبارها مختلف أوجه وأشكال تضرر جميع البلدان، ولا سيما البلدان الأقل منعة، من الكوارث الطبيعية الشديدة كالزلازل وموجات تسونامي والانهيالات الأرضية والثورات البركانية والظواهر الجوية البالغة الحدة كموجات الحر وحالات الجفاف الشديد والفيضانات والعواصف وظاهرتي النينو/النينيا اللتين تحدثان تأثيراً عالمياً،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء الزيادة الأخيرة في تواتر وشدة الظواهر الجوية البالغة الحدة والكوارث الطبيعية المقترنة بها في بعض مناطق العالم، وما يترتب عليها من آثار اقتصادية واجتماعية وبيئية بالغة، ولا سيما في البلدان النامية الواقعة في تلك المناطق،

وإذ تأخذ في اعتبارها وجوب المعالجة المنسقة والفعالة للأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاء الجوية وما يقترن بها من كوارث طبيعية والحد من هذه الأخطار والكوارث،

وإذ تلاحظ ضرورة التعاون الدولي والإقليمي لزيادة قدرة البلدان على التصدي للآثار السلبية لجميع الكوارث الطبيعية، بما فيها الزلازل وموجات تسونامي والانهيالات الأرضية والثورات البركانية، والظواهر الجوية البالغة الحدة مثل موجات الحر وحالات الجفاف الشديد والفيضانات، والكوارث الطبيعية المقترنة بها، وبخاصة في البلدان النامية والبلدان المعرضة للكوارث،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية أن يجري، لدى وضع الخطط والبرامج المتعلقة بالقطاعات وكذلك في حالات ما بعد الكوارث، التصدي لمخاطر الكوارث المتصلة بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية المتغيرة وباستخدام الأراضي، ولأثر الأخطار المقترنة بالظواهر الجيولوجية والطقس والمياه وتقلب المناخ وتغير المناخ،

وإذ تؤكد أن آثار الكوارث الطبيعية تعوق بشدة الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وإذ تشدد على أهمية الحد من أوجه قلة المنفعة إزاء الكوارث الطبيعية،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارها ٢٠٠٠/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦<sup>(٦)</sup>؛

٢ - **تحت** المجتمع الدولي على أن يواصل، بوسائل منها التعاون والمساعدة التقنية، استكشاف طرق ووسائل للحد من الآثار الضارة للكوارث الطبيعية، بما في ذلك الآثار الناشئة عن الظواهر الجوية البالغة الحدة، وبخاصة في البلدان النامية قليلة المنعة، بما فيها أقل البلدان نمواً، وفي أفريقيا، عن طريق تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، بما فيها إطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث<sup>(٤)</sup>، وتشجع الترتيب المؤسسي للاستراتيجية الدولية على مواصلة عمله في هذا الصدد؛

٣ - **تقر** بأن كل دولة تقع عليها في المقام الأول مسؤولية تحقيق تنميتها المستدامة الخاصة بها واتخاذ تدابير فعالة من أجل الحد من مخاطر الكوارث لأغراض منها حماية شعبيها على أرضها وهيكلها الأساسية وثرواتها الوطنية الأخرى من آثار الكوارث، بما في ذلك تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو، وتؤكد أهمية التعاون والشراكات على الصعيدين الإقليمي والدولي من أجل دعم تلك الجهود الوطنية؛

٤ - **تؤكد** أهمية إعلان هيوغو<sup>(٣)</sup> وإطار عمل هيوغو، وأولويات العمل التي ينبغي أن تأخذها في الاعتبار الدول والمنظمات الإقليمية والدولية والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية في نهجها المتعلق بالحد من مخاطر الكوارث وأن تنفذها، حسب الاقتضاء، وفقاً لظروفها وقدراتها الذاتية، واطاعة في اعتبارها الأهمية الأساسية للترويج لثقافة الالتقاء في مجال الكوارث الطبيعية، بوسائل منها تعبئة موارد كافية للحد من مخاطر الكوارث، والأهمية الأساسية للعمل على الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب للكوارث على الصعيد المحلي، والآثار الضارة للكوارث الطبيعية على الجهود الرامية إلى تنفيذ الخطط الإنمائية الوطنية والاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر بغية تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٥ - **تقر** بأهمية النظر في تعزيز الإجراءات المتخذة بشأن التكيف بسبل منها استراتيجيات إدارة المخاطر والحد منها، بما في ذلك آليات المشاركة في المخاطر ونقلها مثل التأمين واستراتيجيات الحد من الكوارث وسبل معالجة الخسارة والضرر المرتبطين بآثار تغير المناخ في البلدان النامية قليلة المنعة بوجه خاص في مواجهة الآثار الضارة لتغير المناخ؛

٦ - **تعرب عن القلق** إزاء عدد ونطاق الكوارث الطبيعية وتزايد التحديات التي تطرحها الآثار المترتبة على الكوارث الطبيعية بجانب أثار تغير المناخ بالنسبة لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، وخاصة البلدان الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً، فضلاً عن البلدان الأخرى التي تتسم بقلّة المنعة بصفة خاصة؛

٧ - تشجع المجتمع الدولي على مواصلة وزيادة دعم استراتيجيات التكيف، وخاصة في البلدان قليلة المنعة في مواجهة الآثار الضارة لتغير المناخ، لكي تسهم في جهود إدارة الكوارث، وتشجع تعزيز التنسيق بين استراتيجيات التكيف واستراتيجيات إدارة الكوارث؛

٨ - تشجع الحكومات على أن تقوم، من خلال برامجها الوطنية ومراكزها الوطنية لتنسيق الحد من مخاطر الكوارث، المنشأة في إطار الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وبالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر وأصحاب المصلحة الآخرين، بتعزيز بناء القدرات في أقل المناطق منعة، لتمكينها من معالجة العوامل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي تزيد من قلة منعتها، وبتخاذ التدابير التي تمكنها من التأهب للكوارث الطبيعية ومواجهتها، بما فيها الكوارث المقترنة بالزلازل والظواهر الجوية البالغة الحدة، وتشجع المجتمع الدولي على توفير مساعدة فعالة للبلدان النامية في هذا الصدد؛

٩ - تشدد على أهمية التصدي لعوامل الخطر الكامنة المحددة في إطار عمل هيوغو وتشجيع إدماج عملية الحد من المخاطر المقترنة بالأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية في برامج الحد من مخاطر الكوارث وتعزيز المعرفة والوعي العام بالحد من مخاطر الكوارث من أجل بناء القدرة على المواجهة، وبخاصة في البلدان النامية، ولا سيما البلدان قليلة المنعة منها؛

١٠ - تؤكد أنه ينبغي إدماج عمليات تقييم المخاطر في برامج الحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني والمحلي من أجل الحد من قلة المنعة إزاء الكوارث الطبيعية؛

١١ - تشجع الترتيب المؤسسي للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث على أن يواصل، ضمن نطاق ولايته، ولا سيما إطار عمل هيوغو، تعزيز تنسيق الأنشطة لتشجيع الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية وإتاحة المعلومات للدول الأعضاء ولكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، بشأن خيارات الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، بما في ذلك الأخطار الطبيعية الشديدة والكوارث وأوجه قلة المنعة المتصلة بالأحوال الجوية البالغة الحدة؛

١٢ - تؤكد أهمية توثيق التعاون والتنسيق فيما بين الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، وكذلك المنظمات غير الحكومية والشركاء الآخرين من قبيل الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الحاجة إلى وضع استراتيجيات لإدارة الكوارث تشمل الالتقاء منها والتأهب

والتصدي لها، بما في ذلك الإنشاء الفعلي لنظم إنذار مبكر تتسم بخصائص منها التركيز على الأفراد، مع الاستفادة في الوقت نفسه من جميع الموارد والخبرات المتاحة لذلك الغرض؛

١٣ - **تؤكد أيضا** أنه سعيًا للحد من قلة المنفعة إزاء جميع الكوارث الطبيعية، بما فيها الظواهر الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية وما يقترن بها من كوارث طبيعية، ينبغي تعزيز عرى التعاون ووتيرته وتبادل المعلومات بشأن التأهب للكوارث فيما بين الأوساط العلمية والأكاديمية والقائمين بإدارة الكوارث على جميع المستويات؛

١٤ - **تشجع** مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ<sup>(٧)</sup> والأطراف في بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ<sup>(٨)</sup> على مواصلة التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ، ولا سيما في البلدان النامية التي تتسم بقلة المنفعة بشكل خاص، وفقا لأحكام الاتفاقية، وتشجع أيضا الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على مواصلة تقييم الآثار الضارة الناشئة عن تغير المناخ في النظم الاجتماعية والاقتصادية ونظم الحد من الكوارث الطبيعية في البلدان النامية؛

١٥ - **تهيب** بالمجتمع الدولي، وبخاصة البلدان المتقدمة، القيام بتقديم موارد مالية كافية ويمكن التنبؤ بها إلى البلدان النامية قليلة المنفعة إزاء الآثار الضارة للكوارث الطبيعية، وضمان حصول تلك البلدان على التكنولوجيا ونقلها إليها، على النحو المتفق عليه بصورة متبادلة، من أجل تعزيز قدرتها على التكيف؛

١٦ - **تؤكد** ضرورة العمل على الحد من المخاطر وأوجه قلة المنفعة إزاء جميع الكوارث الطبيعية، بما في ذلك الأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر النظر في مسألة الكوارث الطبيعية وقلة المنفعة إزاءها في تلك الدورة، في إطار البند الفرعي المعنون "الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث"، من البند المعنون "التنمية المستدامة".

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

(٨) FCCC/CP/1997/7/Add.1، المقرر ١/م أ-٣، المرفق.